رابط المادة على منصة باحث

اشترى أرضاً وسينتظر حتى يرتفع سعرها ليبيعها فهل عليها زكاة؟

عبدالمحسن الزامل

كذلك من اشترى عرظ بنية التجارة ان يرتفع سعرها ما يتعلق بالارظ التي نواها للتجارة فهذه تجب زكاتها كل حوض مهما بلغ سعرها سواء اه ارتفع عن ثمن شرائها او ساوى ثمن شرائها او نزل - 00:00:00

اما اذا اشترى ارضا اه بنية التجارة ان ارتفع سيره هذه هي التجارة لكن لو اشتراها بنية القن ربما لو عرض او ارتفع سعرها باعها لا تكن للتجارة. وهذا هو غالب فعل الناس يعني الانسان قد يكون عنده سيارة - 00:00:28

يقتنيها وبيت الذي يسكنه. فله آآ طلب من مال كثير يبيعه وليس بمجرد بيعه يكون للتجارة لا الارض ولا البيت ولا السيارة انما لو ان لو انه آآ قلب النية وجعل النية لتجارة للتجارة المحظة - 00:00:48

فهذا هل فيه زكاة الجمهور لا زكاة فيها حتى يقلب التجارة وذهب الاحناف اختاره جمع من العلم الى انه اذا جزم بنية التجارة ولو كان اصلها للغنية او اشتراها بغير تجارة. او دخلت في ملكه بغير اختياره - 00:01:10

الارث ونحو ذلك فهذا عنده لا تجد في زكاة حتى يقلبها في التجارة فيستقبل بها حولا. والاقرب والله اعلم ان انه بمجرد للتجارة للاعمال بالنيات - 00:01:28